

## قرار جماعي

رقم 630 بتاريخ 14 أكتوبر 2024  
بشأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب  
رئيس مصلحة جماعة تطوان

### إن رئيس جماعة تطوان ،

- بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ،
- بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمتابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه ،
- بناء على مقتضيات المرسوم رقم 2.11.681 بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية ،
- بناء على مقتضيات المرسوم رقم 2.97.1052 بتاريخ 04 شوال 1418 (02 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة ،
- بناء على مقتضيات المرسوم رقم 580.21.2 بتاريخ 22 محرم 1443 (31 أغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها،
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1019.24 المؤرخ في 19 أبريل 2024 المتعلق بتفويض السلطة ،
- بناء على منشور وزير الداخلية رقم 9453 المؤرخ في 24 يونيو 2024 المتعلق بتفويض سلطة التأشير على قرارات وعقود التعيين والاعفاء وإنهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعة الجماعات الترابية ،
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D-7563 بتاريخ 15 نوفمبر 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية،
- بناء على القرار الجماعي عدد 2022/214 المتعلق بتنظيم إدارة جماعة تطوان وتحديد اختصاصاتها كما تم تغييره وتعديله،
- وحيث إنه لم يتم انقضاء أي مترشح لشغل منصب رئيس مصلحة تتبع المشاريع الكبرى وبرنامج عمل الجماعة ، رئيس مصلحة الأشغال والإنارة العمومية واللوجستيك والمستودع الجماعي، رئيس مصلحة التعمير والتدبير الحضري وثميين المدينة العتيقة والإنسانيتشي ، ورئيس مصلحة العلاقة مع الجمعيات والتنشيط الثقافي والرياضي وتدبير تجهيزات القرب ، بعد الإعلان الأول الذي تم بموجب القرار رقم 382 بتاريخ 01 دجنبر 2022،
- وحيث إنه لم يتقدم أي مترشح لشغل منصب رئيس مصلحة وكالة المداخيل بالجماعة بعد الإعلان الأول الذي تم بموجب القرار رقم 382 بتاريخ 01 دجنبر 2022.





## يقرر ما يلي:

**المادة الأولى:** يعلن رئيس جماعة تطوان عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس إحدى المصالح الشاغرة بعده :

- § مصلحة تتبع المشاريع الكبرى وبرنامج عمل الجماعة
- § مصلحة الأشغال والانارة العمومية واللوجستيك والمستودع الجماعي
- § مصلحة وكالة المداخيل
- § مصلحة التعمير والتدبير الحضري وتثمين المدينة العتيقة والانسانتشي
- § مصلحة العلاقة مع الجمعيات والتنشيط الثقافي والرياضي وتدبير تجهيزات القرب

**المادة الثانية:** يعاد فتح باب الترشح لشغل منصب رئيس مصلحة بإدارة جماعة تطوان في وجه الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين

العاملين بإدارات الدولة والجماعات الترابية الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- § أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ،
- § أن يكونوا حاصلين ، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في درجة مماثلة ،
- § أن يتوفروا عند آخر أجل لإيداع الترشيحات ، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
- § الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة ،
- § غير أنه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك ، استثناء من أحكام الفقرة السابقة أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة ، الموظفون المرسمون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن 15 سنة من الخدمة الفعلية بالجماعة منها 4 سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة .





**المادة الثالثة :** تحدد مهام المناصب الشاغرة والكفاءات المطلوبة لتقلدها حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

**المادة الرابعة:** يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية ،

- § طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد للمتريش ،
- § استمارة الترشيح يتم تحميلها من بوابة الخدمات العمومية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) ،
- § سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المتريش ونبذة عن مساره المهني ، وكذا المهام والوظائف التي زاولها ،
- § برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المتريش في شان تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها ،
- § نسخة من الشهادة التي تخول التوظيف على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثالثة او درجة مماثلة ،
- § نسخة من قرار الترسيم ،

**المادة الخامسة:** تودع الترشيحات في نظير واحد مقابل وصل استلام بمكتب الضبط المركزي للجماعة خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية إلى غاية 15 نونبر 2024 ..... وهو آخر أجل لقبول الترشيحات .

**المادة السادسة:** تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس الجماعة فرز الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلة الانتقائية. يتم الإعلان عن تاريخ ومكان إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر المشار إليها بالمادة السابعة بعده بعد حصر لائحة المتريشحين المقبولين لاجتياز المباراة.

**المادة السابعة:** ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) ، البوابة الوطنية للجماعات الترابية [www.pncl.gov.ma](http://www.pncl.gov.ma) ويعلق بمقر جماعة تطوان وبوابتها الإلكترونية.

**المادة الثامنة:** يمكن للمهتمين بالموضوع متابعة كل المستجدات الإخبارية عبر بوابة الجماعة الإلكترونية [www.tetouan.ma](http://www.tetouan.ma).

رئيس المجلس الجماعي لتطوان ربيع

الرئيس  
امضاء: مصطفى الكوري



تأشيرة السيد عامل إقليم تطوان

عامل إقليم تطوان  
عبد الرزاق المنصوري

